

سنن الدارقطني

231 - نا الحسين بن إسماعيل أنا سلم بن جنادة نا محمد بن عبيد ح ونا أبو بكر النيسابوري نا الحسن بن محمد بن الصباح نا محمد بن عبيد نا عبيد ا نا بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا نا A قال Y إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت في الرابعة فليبعها ولو بحبل من شعر أو بضيف من شعر